

Distr.: Limited
8 August 2017
Arabic
Original: English

المجلس



الدورة الثالثة والعشرون

كينغستون، ٧-١٨ آب/أغسطس ٢٠١٧

مشروع مقرر لمجلس السلطة الدولية لقاع البحار بشأن المسائل المالية والمتصلة بالميزانية

إن مجلس السلطة الدولية لقاع البحار،

إذ يضع في اعتباره توصيات لجنة المالية^(١)،

يوصي جمعية السلطة الدولية لقاع البحار بما يلي:

(أ) أن تعين شركة Ernst & Young مراجع حسابات مستقلاً لفترة الأربع سنوات

٢٠١٧-٢٠٢٠؛

(ب) أن تحت أعضاء السلطة الدولية لقاع البحار على سداد الأنصبة المقررة عليهم

للميزانية في الموعد المحدد وبالكامل؛

(ج) أن تلاحظ مع القلق تزايد مبالغ الأنصبة غير المسددة، وتناشد أعضاء السلطة مرة

أخرى أن يدفعوا في أقرب وقت ممكن أنصبتهم المتأخرة من السنوات السابقة لميزانية السلطة، وأن تطلب

إلى الأمين العام أن يواصل، في إطار سلطته التقديرية، بذل جهوده لتحصيل تلك المبالغ بسبل منها

تنفيذ التوصيات الواردة في الفقرة ٣٤ من تقرير لجنة المالية^(١)؛

(د) أن تلاحظ أيضاً مع القلق أن الحالة الراهنة للصندوق الاستئماني للتبرعات تُعرِّض

تشغيله فيما بعد عام ٢٠١٨ للمخاطر؛

(هـ) أن تحت الأعضاء وغيرهم من المانحين المحتملين على تقديم تبرعات إلى صندوق

المبات والصندوق الاستئماني للتبرعات التابعين للسلطة؛

(و) أن تنقح معايير إدارة واستخدام الصندوق الاستئماني للتبرعات على النحو المبين في

مرفق تقرير لجنة المالية؛

(١) ISBA/23/A/8-ISBA/23/C/10.



- (ز) أن تحيط علما بأن الأمانة، وفقا للبند ٩-١ من النظام المالي للسلطة، ستعيد استثمار الرصيد الحالي للصندوق الاستثماري للتبرعات البالغ ٢٤٠ ١٨٤ دولارا في مؤسسة Jamaica Money Market Brokers Ltd بغية الحصول على معدل فائدة أعلى؛
- (ح) أن تحيط علما بالتقدم الذي أحرزته السلطة في تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛
- (ط) أن تحيط علما أيضا بتنفيذ السلطة للتنقيحات التي أدخلت على مجموعة عناصر الأجر لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا بما يتماشى مع توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة^(٢)؛
- (ي) أن تحيط علما كذلك بالتنفيذ الجاري حاليا لميزانية فترة السنتين ٢٠١٧-٢٠١٨ بشكلها وهيكلها الجديدين؛
- (ك) أن تحيط علما بتنفيذ نظام الترجمة الفورية عن بعد لاجتماعات اللجنة القانونية والتقنية واجتماعات لجنة المالية في عام ٢٠١٨.

(٢) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون، الملحق رقم ٣٠ (A/70/30) والقرار ٢٤٤/٧٠.